كلية الحقوق

قسم القانون الدولي العام

آثار التحرير الجمركيّ وحظر الإغراق بين الدول الأعضاء في منظّمة التجارة العالميّة على المنتجات الوطنيّة لدول العالم الثالث

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

سعدون رشيد زبـــار

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ حازم محمد عتلم (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام ووكيل كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

أ.د/ صفوت عبد السلام عوض اللّه (مشرفاً وعضواً)

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة – كلية الحقوق– جامعة عين شمس

أ.د / محمد رضا الـديب (عضواً)

أستاذ القانون الدولي العام المساعد بكلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ سيد طه بدوي (عضواً)

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة – كلية الحقوق– جامعة القاهرة

١٤٤٠هـ – ٢٠١٩ م

كلية الحقوق

قسم القانون الدولي العام

صفحة العنوان

اسم الباحث: سعدون رشيد زبار

عنوان الرسالة: آثار التحرير الجمركيّ وحظر الإغراق بين الدول الأعضاء في منظّمة التجارة العالميّة على المنتجات الوطنيّة لدول العالم الثالث

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الدولي العام

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠٢٠

كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: سعدون رشيد زبار

عنوان الرسالة: آثار التحرير الجمركيّ وحظر الإغراق بين الدول الأعضاء في منظّمة التجارة العالميّة على المنتجات الوطنيّة لدول العالم الثالث

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

<u>لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:</u>

أ.د/ حازم محمد عتلم (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام ووكيل كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

أ.د/ صفوت عبد السلام عوض اللّه (مشرفاً وعضواً)
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة – كلية الحقوق– جامعة عين شمس

أ.د / محمد رضا الديب (عضواً)
أستاذ القانون الدولي العام المساعد بكلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ سيد طه بدوي (عضواً)
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة – كلية الحقوق– جامعة القاهرة

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **أُجيزت الرسالة:** **بتاريخ / /**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

بتاريخ / / **بتاريخ / /**

﴿ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ
وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي
بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩ ﴾

(سورة النمل – الآية ١٩)

إلى

المرسل رحمة للعالمين... سيدنا محمد... تعظيماً وتكريماً

والدي العزيز حفظه الله وأطال بقاءه....

روح والدتي الحبيبة رحمها الله....

زوجتي العزيزة التي كانت خير عون لي وخير سند لي أدام

الله عليها نعمته وتوفيقه

إخوتي أولادي الأعزاء

وإلى كل من أسهم في إخراج هذا العمل إلى النور

اهدي إليكم هذا العمل المتواضع.

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه الحكيم: {وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ}، واقتداءً بهدي وقول المصطفى صلّى الله عليه وسلم: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، وقوله: "من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه".

أتقدم بعظيم الشكر والتقدير والعرفان بالجميل إلى قدوتي ومعلمي وأستاذي وصاحب الفضل عليّ بعد الله فيما وصلت إليه، إلى حضرة **الأستاذ الدكتور/ حازم محمد عتلم**، أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام ووكيل كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس، العالم الجليل وصاحب العطاء المتدفق، على ما بذله من جُهد وما أمدَّني به من عون وتوجيهات بنّاءة، وعلى ما أولاني إياه من رعاية واهتمام، وعلى طيب معاملته لي، فقد عاملني بتواضع العلماء وبحنوّ الآباء، فكان السند لي في غربتي عن أهلي ووطني، فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك الله له في أهله وماله، وأدام عليه الصحة والعافية.

كما أتقدم بخالص شكري وتقديري وامتناني إلى العالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ صفوت عبد السلام عوض الله**، أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد والمالية العامة - وكيل كلية الحقوق سابقاً- جامعة عين شمس، فلقد أعطاني من وقته الثمين ولم يبخل عليَّ بعلمه الغزيز، فلساني يعجز عن شكره ولا أملك غير الدعاء له بأن يطيل الله في عمره وأن يجزيه عني خير الجزاء فهو نعم المولى ونعم النصير.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى القامة العلمية وصاحب الأخلاق الرفيعة العالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ محمد رضا الديب**، أستاذ القانون الدولي العام المساعد – كلية الحقوق – جامعة عين شمس، الذي أدين له بالفضل والعرفان، لتفضل سيادته بقبول الاشتراك في لجنة مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها، وتحمله عناء قراءتها وتقييمها رغم ضيق وقته الثمين وجسامة مسئولياته، فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك الله له في علمه وعمله ومتعه بموفور الصحة والعافية.

كما لا يفوتني أن أشكر معالي **الأستاذ الدكتور/ سيد طه بدوي** أستاذ الاقتصاد والمالية العامة - كلية الحقوق - جامعة القاهرة، لتفضل سيادته بقبول مناقشة هذه الرسالة رغم ضيق وقته وكثرة أشغاله وستكون ملاحظات الثاقبة محل اهتمامي ليثري الرسالة لترتقي للمستوى الذي أتمناه. فجزاه الله خير الجزاء ومتعه بالصحة والعافية.

الباحث

مقدمة

إنَّ الاعتباراتِ الاقتصاديّة كان لها تأثيرُها على سيرِ العلاقاتِ الدوليّة، وإنَّ هذا التأثيرَ قد تزايدَ بشكلٍ ملحوظ في الوقت الحالي، لدرجةِ أنّه صار من المسلَّم به الآن أنْ تعرفَ مجموعةَ القواعدِ التي ولدَتْها مقتضياتُ الحياةِ الاقتصاديّة لحُكمِ العلاقات الدوليّة في مظاهرِها الحديثة ذاتِ السّمةِ الاقتصاديّة بالقانونِ الدوليّ الاقتصاديّ كفرعٍ متطوّرٍ وحديثٍ للقانونِ الدوليّ العام. وهو القانون الذي يُمكِنُ تعريفُه بأنّه مجموعةُ قواعدِ القانون الدوليّ العام المنظّمة للعلاقات الاقتصاديّة.

ولقد أرسى القانونُ الدوليّ الاقتصاديّ قواعدَ جديدةً في عدّةِ مجالات، تختلفُ عن تلك التي ينظِّمُها القانونُ الدوليّ العامّ، ولكلّ منظّمة دوليّة هدفٌ أو مجموعةٌ من الأهداف تسعى إلى تحقيقها، ومبادئُ تلتزم بالعمل من خلالها(١).

وتلعبُ المنظماتُ الدوليّة الاقتصاديّة ذاتُ الصلةِ دوراً هاماً في هذا المجال، بل إنَّ القواعدَ الدوليّة الاقتصاديّة قد تمّ تكوينُها من خلالِ هذه المُنظّماتِ الدوليّة الاقتصاديّة، إلى جانبِ قيامِ المُنظّماتِ بإيجادِ الحلِّ الأمثلِ للمشاكلِ الاقتصاديّة الدوليّة(٢).

وتلعبُ الضرائبُ الجمركيّة دوراً هاماً في الحياةِ الاقتصاديّة؛ لأنّها مرتبطةٌ ارتباطاً وثيقاً بالتجارة الدوليّة، والميزانِ التجاريّ والحسابيّ للدولِ المختلفة، ودخولِ السلعِ إلى بلدٍ ما وخروجِها منها.

وتتّجهُ السياسةُ الجمركيّة العالميّة حالياً نحوَ تحريرِ التجارةِ وتخفيفِ القيودِ والحواجزِ الجمركيّة، وتخفيضِ التعريفاتِ العالية، عملاً على رفع

---

(١) د. أحمد أبو الوفا: الوسيط في قانون المنظمات الدوليّة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٤، ص٤٠٣-٤٠٤.

(٢) د. مصطفى سلامة حسين: تطور القانون الدوليّ العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢، ص٢٣٣ وما بعدها.

المستوى المعيشيّ للشعوب كهدفٍ منشودٍ لكافةِ الدول، ومن ثَمَّ أصبح الاتجاهُ الدوليّ للسياسةِ الجمركيّة متفقّاً مع الاتجاه القوميّ للعديدِ من دول العالم.

وقد أشارتِ المؤتمراتُ الدوليّة التي عُقِدَتْ بشأنِ التعاونِ التجاريّ الدوليّ، أنَّ السبيلَ أمامَ تحريرِ التجارةِ العالميّة، هو تخفيضُ التعريفةِ الجمركيّة وتخفيفُ الحواجزِ التي تعوقُ حركةَ تحريرِ التجارة.

وفي ٣٠ أكتوبر ١٩٤٧م شَهِدَتِ العَلاقاتُ الاقتصاديّة الدوليّة حدثاً هاماً في مجالِ العلاقاتِ التجاريّة الدوليّة، وهو إقرارُ الاتّفاقيّة العامة للتعريفِ والتجارة (الجات) ، وقد هَدَفَتْ هذه الاتّفاقيّة إلى تنميةِ التجارةِ الدوليّة وتحريرِها من العَقباتِ التي تعوقُ حركتها، عن طريقِ التخفيفِ التدريجيّ والمتواصلِ لهذه العقبات(١).

وفي ١٥ إبريل ١٩٩٤ شَهِدَتِ العَلاقاتُ الاقتصاديّة الدوليّة حدثاً هاماً آخرَ في مجال العَلاقات التجاريّة الدوليّة، وهو التوقيعُ على الوثيقةِ الختاميّةِ المُتضمّنةِ نتائجَ جولةِ أورجواي للمفاوضاتِ التجاريّة متعدّدةِ الأطراف(٢).

وتكوّنُ هذه الاتّفاقاتُ في مجموعها، كياناً اقتصاديّاً قانونيّاً في مجال التجارةِ الدوليّة، وهو الكيانُ الذي سوف يحكمُ التجارةَ الدوليّة لعقودٍ قادمة، من حيثُ مسارُها وتنميتُها والتوسّعُ فيها، وقد سارعتْ معظمُ دولِ العالمِ للانضمامِ إلى هذه الاتّفاقيّة، خاصةً اتّفاقيّة مراكش بإنشاءِ منظّمة التجارةِ العالميّة، وكذلك قَبولِ كافةِ اتّفاقاتِ التجارةِ متعدّدةِ الأطراف، التي جاءت بها الاتّفاقيّة في مَلاحقِها المُرفقةِ بها.

---

(١) الدول الموقعة على الاتّفاقيّة العامة للتعريفات والتجارة في مؤتمر جينيف بتاريخ ١٩٤٧/١٠/٣٠ وهي: "الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، وأستراليا، ونيوزيلاند، وكندا، وكوبا، وبلجيكا، وهولندا، ولوكسمبورج، والنرويج، والهند، والبرازيل، وشيلي، وباكستان، والصين، وبروما، وسيلان، واتحاد جنوب أفريقيا، وجنوب روديسيا، وفرنسا، ولبنان، وسوريا".

(٢) د. محمد علي الحاج: منظّمة التجارة العالميّة، نشأتها وأهدافها، ونظام العقوبة فيها، وعلاقتها بحوق العمل والبيئة، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٣٧.

وقد ترتّبَ على هذا الانضمام أنْ أصبحتْ سياسةُ التجارةِ الخارجية التي رسمتها هذه الاتّفاقات هي ذاتها سياسةُ التجارةِ الخارجيّةِ لكلِّ بلدٍ من البلادِ المنضمّةِ إلى المنظّمة، وهي معظمُ بلدانِ العالم، ممّا يعني أن يكونَ لمجموعةِ القواعدِ المتناسقةِ التي تحكمُ سياسةَ التجارةِ الخارجية، والتي رسمتها هذه الاتّفاقات، نطاقٌ عالميّ من حيثُ التطبيق(١).

وهكذا فقد أصبحتِ السياساتُ الوطنيّة لكافةِ الدولِ في مجالِ التجارةِ الخارجيّةِ تخضعُ لأسسٍ وقواعدَ وأحكامٍ موحّدة، يتكوّنُ منها نظامٌ دوليّ جديد يعرفه العالمُ لأولِ مرّةٍ في تاريخ العَلاقات الاقتصاديّة الدوليّة، هو "السياسةُ العالميّة للتجارةِ الخارجية" ، والمقصودُ بها السياسةُ القائمةُ على أساسِ الاتّفاقاتِ متعدّدةِ الأطراف، التي تضمّنتها الوثيقةُ الختاميّةُ لنتائجِ جولة أورجواي، والتي تسهرُ على حُسنِ تنفيذِها منظّمة التجارةِ العالميّة، التي لها قانونُ صلاحياتِ التفتيشِ على الدولِ الكبرى والصغرى ضماناً لحريةِ التجارة، ومحاربةً لأيّ سياسات حِمائية، أو ما تسمّيه الدول منذ فترة (قوانين ضدّ الإغراق)، حيثُ أصبحتِ المنافسةُ هي السمةَ السائدةَ في الأسواق الداخلية، كما في الأسواق الخارجية، وهذه المنافسةُ يتخوّفُ منها العالم النامي؛ لأنّه يرى فيها عدمَ تكافؤٍ بينَ صناعةِ الدولِ الكبرى العريقة، وبينَ إنتاجِ الدول النامية(٢).

ولمّا كانت اتّفاقيّة منظّمة التجارةِ العالميّة قد فتحتِ الأبوابَ على مصراعيها نحوَ عصرٍ جديدٍ لا يعترف، ولا يُفسَحُ فيه مكانٌ سوى للقوة الاقتصاديّة المُعتمدةِ على القدرةِ التكنولوجية والإبداع، فهي أولُ اتّفاقيّة دوليّة على هذا القَدْرِ من الاتساعِ والشمول، تُنظِّمُ على نحوٍ دقيقٍ للغاية كلَّ ما يتّصلُ بالإبداعِ والفكرِ والابتكار، بل وتحميلِه إلى تجارةٍ فائقةِ التنظيم، التي

---

(١) انظر: د. محمد دويدار: الاتّفاقيّة العالميّة لتحرير التجارة الدوليّة، اتحاد المحامين العرب، الرباط، ١٩٩٦، ص٧-٨.

(٢) د. محمد أنور حامد علي: الإغراق من صور المنافسة غير المشروعة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٩.